

**وزَارَةُ التَّنْمِيَةِ الْمَحْلِيَّةِ****قَرْأَرُ رقم ٢٩ لِسَنَةِ ٢٠١٢****وزَيرُ التَّنْمِيَةِ الْمَحْلِيَّةِ**

بَعْدَ الاطْلَاعِ عَلَى قَانُونِ التَّعاونِ الإِنْتَاجِيِّ الصَّادِرِ بِالْقَانُونِ رَقْمُ ١١٠ لِسَنَةِ ١٩٧٥؛

وَعَلَى قَرْأَرِ الْمَجْلِسِ الْأَعْلَى لِلْقَوْاتِ الْمَسْلَحَةِ رَقْمُ ٢٨٢ لِسَنَةِ ٢٠١١

بِشَأنِ تَعْيِينِ وزَيرِ التَّنْمِيَةِ الْمَحْلِيَّةِ؛

وَعَلَى موافقة السَّيِّدِ مُحَافظِ الْفَيهُومِ عَلَى حلِّ وَتَصْفِيهِ الْجَمْعِيَّةِ التَّعَاوِنِيَّةِ الإِنْتَاجِيَّةِ

لِتَورِيدِ الْقَمْحِ وَالْمَحَاصِلِ الزَّارِعِيَّةِ وَالتَّصْنِيعِ الْغَذَائِيِّ بِإِطْسَا بِمَحَافَظَةِ الْفَيهُومِ؛

وَعَلَى موافقةِ مَجْلِسِ إِدَارَةِ الْاِتْحَادِ التَّعَاوِنِيِّ الإِنْتَاجِيِّ الْمَركَزِيِّ بِجَلْسَتِهِ الْمُعَقَّدَةِ

فِي ٢٦/١١/٢٠١٠ عَلَى حلِّ وَتَصْفِيهِ الْجَمْعِيَّةِ الْمَشَارِ إِلَيْهَا؛

وَعَلَى مَا عَرَضَهُ جَهَازِ الصَّنَاعَاتِ الْمَحْرُفَيَّةِ وَالْتَّعَاوِنِيِّ الإِنْتَاجِيِّ؛

**قَرْأَرُ:**

**(المَادَّةُ الْأُولَى)**

تَحْلِي وَتَصْفِي الْجَمْعِيَّةُ التَّعَاوِنِيَّةُ الإِنْتَاجِيَّةُ لِتَورِيدِ الْقَمْحِ وَالْمَحَاصِلِ الزَّارِعِيَّةِ

وَالتَّصْنِيعِ الْغَذَائِيِّ بِإِطْسَا بِمَحَافَظَةِ الْفَيهُومِ، وَذَلِكَ بِسَبَبِ تَوقُّفِهَا عَنْ مَبَاشِرَةِ نَشَاطِهَا.

**(المَادَّةُ الثَّانِيَةُ)**

يَبَاشِرُ الْاِتْحَادُ التَّعَاوِنِيُّ الْمَركَزِيُّ إِجْرَاءَاتِ التَّصْفِيهِ مِنْ تَارِيخِ الْعَمَلِ بِهَذَا الْقَرْأَرِ

وَلِهِ سُلْطَةُ التَّحْفِظِ عَلَى أَمْوَالِ الْجَمْعِيَّةِ وَمَوْجُودَاتِهَا مِنْ تَارِيخِ صَدْورِهِ.

## (المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار في الواقع المصرية ، ويصل به من تاريخ نشره .

## (المادة الرابعة)

على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه .

وزير التنمية المحلية

المستشار الدكتور / محمد احمد عطية